

Distr.
GENERAL

A/RES/S-20/2*
21 October 1998

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية العشرون
البنود ٩ و ١٠ و ١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/S-20/11)]

دأ-٢/٢٠ - إعلان سياسي

إن الجمعية العامة

تعتمد الإعلان السياسي المرفق بهذا القرار.

الجلسة العامة ٩

١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

المرفق

إعلان سياسي

إن المخدرات تهلك الأرواح والمجتمعات، وتقوض التنمية البشرية المستدامة، وتولد الإجرام. وتلحق المخدرات الضرر بجميع قطاعات المجتمع في كل البلدان؛ كما أن إساءة استعمال المخدرات، على وجه الخصوص، تؤثر في حرية ونمو الشباب، الذين يمثلون أغلى ثروة يملكها العالم. وتشكل المخدرات خطراً عظيماً على صحة ورفاه الجنس البشري بأسره، وعلى استقلال الدول والديمقراطية واستقرار الأمم وبنیان كل المجتمعات، وعلى كرامة وآمال ملايين الناس وأسرهم؛ ولذلك فإننا:

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

نحن، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة،

إذ يساورنا القلق إزاء خطورة مشكلة المخدرات التي يواجهها العالم^(١)، وقد اجتمعنا في دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين من أجل النظر في اتخاذ إجراءات أشد لمعالجة تلك المشكلة بروح من الثقة والتعاون،

١ - نؤكد مجدداً عزمنا والتزامنا الصارمين بالتغلب على مشكلة المخدرات العالمية من خلال استراتيجيات محلية ودولية لتقليل العرض غير المشروع للمخدرات والطلب غير المشروع عليها؛

٢ - ندرك أن مكافحة مشكلة المخدرات العالمية هي مسؤولية عامة ومشاركة تتطلب اتباع نهج متكامل ومتوازن يتوافق تماماً مع المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ولا سيّما مع الاحترام الكامل لسيادة الدول وسلامة أراضيها وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ولجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية. واقتناعاً منا بوجود معالجة مشكلة المخدرات العالمية في إطار متعدد الأطراف، نهيب بالدول التي لم تصبح أطرافاً بعد في الاتفاقيات الدولية الثلاث المتعلقة بمكافحة المخدرات^(٢) ولم تنفذها تنفيذاً تاماً أن تفعل ذلك. كما نجدد التزامنا باعتماد وإنفاذ تشريعات واستراتيجيات وطنية شاملة لوضع أحكام تلك الاتفاقيات موضع التنفيذ، مع ضمان فعالية تلك الاستراتيجيات من خلال مراجعات دورية؛

٣ - نؤكد من جديد دعمنا للأمم المتحدة ولهيئتي مراقبة المخدرات التابعتين لها^(٣)، ولا سيّما

(١) زراعة المخدرات والمؤثرات العقلية، بما في ذلك المنشطات الأمفيتامينية، وإنتاجها وصنعها وبيعها والطلب عليها والاتجار بها وتوزيعها على نحو غير مشروع، وتسريب السلائف، وما يتصل بذلك من أنشطة إجرامية.

(٢) الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢ (الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٩٧٦، الرقم ١٤١٥٢)، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ (المرجع نفسه، المجلد ١٠١٩، الرقم ١٤٩٥٦)، واتفاقية الأمم المتحدة لسنة ١٩٨٨ لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية [انظر: الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة لاعتماد اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، فيينا، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر-٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، المجلد الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.94.XI.5)].

(٣) الهيئتان الدوليتان لمراقبة المخدرات، كما حددتهما الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١، هما لجنة المخدرات التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

لجنة المخدرات، باعتبارها المنتدى العالمي للتعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، ونعلن عزمنا على تدعيم أداء هاتين الهيئتين لوظائفهما وممارستهما لسلطاتهما؛

٤ - نتعهد بكفالة أن تستفيد النساء والرجال على قدم المساواة، ودون أي تمييز، من الاستراتيجيات الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، من خلال إشراكهم في جميع مراحل صوغ البرامج والسياسات؛

٥ - ندرك مع الارتياح ما حققته الدول من تقدم، سواء منفردة أو متضافرة مع غيرها، ونعرب عن قلقنا البالغ إزاء الأضرار الاجتماعية الجديدة التي يجري فيها استهلاك المخدرات غير المشروعة، ولا سيّما استهلاك المنشطات الأمفيتامينية؛

٦ - نرحب بجهود الشريحة الواسعة من الأشخاص العاملين في مختلف ميادين مكافحة إساءة استعمال المخدرات، ونقرر، وقد تشجعنا بسلوك الغالبية الساحقة من الشباب الذين لا يتناولون المخدرات غير المشروعة، إيلاء عناية خاصة لخفض الطلب، وخصوصا بالاستثمار في الشباب والعمل معهم من خلال التعليم النظامي وغير النظامي والأنشطة الإعلامية وسائر التدابير الوقائية؛

٧ - نوّكد عزمنا على رصد الموارد اللازمة لتوفير خدمات العلاج والتأهيل وإتاحة إمكانية إعادة الاندماج في المجتمع من أجل إعادة الكرامة والأمل للأطفال والشباب والنساء والرجال الذين يسيئون استعمال المخدرات، وعلى مكافحة جميع جوانب مشكلة المخدرات العالمية؛

٨ - نهيب بمنظومة الأمم المتحدة وندعو المؤسسات المالية الدولية، كالبانك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية، إلى أن تدرج مكافحة مشكلة المخدرات العالمية في برامجها، آخذة أولويات الدول بعين الاعتبار؛

٩ - ندعو إلى إنشاء أو تعزيز آليات إقليمية أو دون إقليمية عند الحاجة إليها، بمساعدة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وندعو هذه الآليات إلى أن تتقاسم الخبرات المكتسبة والنتائج المستخلصة من تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية، وإلى أن تقدم، إلى لجنة المخدرات، تقارير عن أنشطتها؛

١٠ - نعرب عن بالغ القلق إزاء الصلات بين إنتاج المخدرات والاتجار بها على نحو غير مشروع واستخدام الجماعات الإرهابية والمجرمين والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، ونعلن عزمنا على تدعيم تعاوننا ردا على تلك الأخطار؛

١١ - يثير جزعنا ازدياد العنف الناشئ عن الصلات القائمة بين الإنتاج غير المشروع للأسلحة والمخدرات والاتجار غير المشروع بها، ونعلن عزمنا على زيادة تعاوننا على كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة وعلى إحراز نتائج ملموسة في هذا الميدان باتخاذ التدابير اللازمة؛

١٢ - نهيب بمجتمعاتنا المحلية، ولا سيَّما الأسر، وكذلك قياداتها السياسية والدينية والتربوية والثقافية والرياضية والتجارية والنقابية، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام في كل أنحاء العالم، أن تعمل بهمة على الترويج لمجتمع خال من إساءة استعمال المخدرات، وخصوصا بإبراز وتيسير وتحقيق البدائل الصحية والمنتجة لاستهلاك المخدرات غير المشروعة، الذي يجب ألا يصبح مقبولا كمنط حياة؛

١٣ - نقرر إيلاء اهتمام خاص للاتجاهات الناشئة في صنع المخدرات الاصطناعية والاتجار بها واستهلاكها على نحو غير مشروع، وندعو إلى القيام، بحلول عام ٢٠٠٣، بإرساء أو تعزيز التشريعات والبرامج الوطنية لإنفاذ خطة العمل المعتمدة في هذه الدورة^(٤)، الخاصة بمكافحة صنع المنشطات الأμφيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع؛

١٤ - نقرر أيضا إيلاء اهتمام خاص لتدابير "مراقبة السلائف"، التي اعتمدت في هذه الدورة^(٥)، كما نقرر تحديد العام ٢٠٠٨ كموعده مستهدف تقضي فيه الدول على صنع المؤثرات العقلية، بما فيها المخدرات الاصطناعية وتسويقها والاتجار بها على نحو غير مشروع وعلى أنشطة تسريب السلائف، أو تقوم بتقليص ذلك تقليصا ملحوظا؛

١٥ - نتعهد ببذل جهود خاصة لمكافحة غسل الأموال المتأتية من الاتجار بالمخدرات، ونشدد في هذا الصدد، على أهمية تدعيم التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي، ونوصي الدول التي لم تعتمد بعد تشريعات وبرامج وطنية لمكافحة غسل الأموال أن تفعل ذلك بحلول عام ٢٠٠٣، وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، وكذلك تدابير مكافحة غسل الأموال المعتمدة في هذه الدورة^(٦)؛

١٦ - نتعهد أيضا بتعزيز التعاون المتعدد الأطراف والإقليمي ودون الإقليمي والثنائي بين السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القوانين من أجل مواجهة التنظيمات الإجرامية الضالعة في جرائم المخدرات والأنشطة الإجرامية المتصلة بها، وفقا لتدابير تعزيز التعاون القضائي، المعتمدة في هذه

(٤) انظر القرار دا-٤/٢٠-ألف.

(٥) انظر القرار دا-٤/٢٠-باء.

(٦) انظر القرار دا-٤/٢٠-دال.

الدورة^(٧)، ونشجع الدول على أن تعيد النظر، بحلول عام ٢٠٠٣، في تنفيذ هذه التدابير وتعزيزها حسب الاقتضاء؛

١٧ - ندرك أن خفض الطلب يمثل ركنا لا غنى عنه من أركان النهج الشامل لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، ونعلن التزامنا بأن ندرج في برامجنا واستراتيجياتنا الوطنية الأحكام الواردة في الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات^(٨)، وبأن نتعاون تعاونا وثيقا مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من أجل صوغ استراتيجيات ذات توجه عملي تساعد على تنفيذ الإعلان، وبأن نحدد عام ٢٠٠٣ كموعدهم مستهدف لإعداد استراتيجيات وبرامج جديدة أو محسنة لخفض الطلب على المخدرات، توضع في تعاون وثيق مع الهيئات المعنية بالصحة العامة والرعاية الاجتماعية وسلطات إنفاذ القوانين، كما نلتزم بتحقيق نتائج ملحوظة وقابلة للقياس في ميدان خفض الطلب بحلول عام ٢٠٠٨؛

١٨ - نؤكد مجددا ضرورة وضع نهج شامل للقضاء على المحاصيل المخدرة غير المشروعة، وفقا لخطة العمل بشأن التعاون الدولي على إبادة المحاصيل المخدرة غير المشروعة وبشأن التنمية البديلة، المعتمدة في هذه الدورة^(٩)؛ ونشدد على الأهمية الخاصة للتعاون في مجال التنمية البديلة، بما في ذلك إدماج أضعف القطاعات المتورطة في سوق المخدرات غير المشروعة إدماجا أحسن في الأنشطة الاقتصادية المشروعة والدائمة؛ ونشدد على الحاجة إلى برامج إبادة وإلى تدابير في مجال إنفاذ القوانين من أجل التصدي لأنشطة الزراعة والإنتاج والصنع والاتجار غير المشروعة، مع إيلاء حماية البيئة اهتماما خاصا؛ ونؤيد في هذا الصدد بقوة ما يقوم به برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات من أعمال في مجال التنمية البديلة؛

١٩ - نرحب بالنهج العالمي الذي يتبعه برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إزاء القضاء على المحاصيل غير المشروعة، ونتعهد بالتعاون الوثيق معه على صوغ استراتيجيات تستهدف القضاء على الزراعة غير المشروعة لشجيرة الكوكا ونبته القنب وخشخاش الأفيون، أو تقليص تلك الزراعة تقليصا ملحوظا بحلول عام ٢٠٠٨. ونؤكد عزمنا على حشد الدعم الدولي اللازم لكي تحقق جهودنا هذه الأهداف؛

٢٠ - نهيب بجميع الدول أن تأخذ حصيلة هذه الدورة في الاعتبار عند صوغ الاستراتيجيات والبرامج الوطنية، وأن تقدم إلى لجنة المخدرات كل سنتين تقريرا عن جهودها المبذولة لتحقيق الأهداف

(٧) انظر القرار دا-٤/٢٠ جيم.

(٨) انظر القرار دا-٣/٢٠.

(٩) انظر القرار دا-٤/٢٠ هـ.

والغايات المذكورة أعلاه المقررة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، ونطلب إلى اللجنة أن تحلل تلك التقارير من أجل تعزيز الجهود التعاونية الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

هذه وعود جديدة وجادة سيكون من الصعب تحقيقها، لكننا عقدنا العزم على الوفاء بالتزاماتنا باتخاذ ما يلزم من إجراءات عملية وتوفير ما يلزم من موارد لضمان إحراز نتائج فعلية قابلة للقياس؛

إننا لقادرون معا على مواجهة هذا التحدي.